

تاج العروس من جواهر القاموس

ومن المجاز امرأة الرَّجُل : لجافؤه . واللَّحَافُ أيضاً : اللِّبَاسُ فوقَ سائرِ اللِّبَاسِ من دثارِ البرْدِ ونحوِه . كالمِلْحَفَةِ والمِلْحَفِ بكسرِهما جَمْعُهُما مَلَحِفٌ . وفي اللِّسَانِ : المِلْحَفَةُ عندَ العَرَبِ : هي المُلَاءَةُ السِّمْطُ فإذا بَطَّيْنَتْ بِبِطَانَةٍ أَوْ حُشِيَتْ فهي عندَ العَوَامِ مِلْحَفَةٌ والعَرَبُ لا تَعْرِفُ ذلكَ . قلتُ : وكذا الحالُ في اللِّحَافِ قال الأزهريُّ : لِحَافٌ ومِلْحَفٌ بمعنى واحد كما يُقال : إِرَارٌ ومِنَزَرٌ وقِرَامٌ ومِقْرَمٌ وقد يُقالُ : مِقْرَمَةٌ ومِلْحَفَةٌ وسَوَاءٌ كانَ الثَّوْبُ سِمْطاً أَوْ مُبِطَّناً . واللِّحَافُ كَأَمِيرٍ أَوْ زُبَيْرٍ : فَرَسٌ لِرَسُولٍ A تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَامٌ سُمِّيَ بِهِ لَطُولُ ذَنَبِهِ قال أبو عُبَيْدٍ الهَرَوِيُّ هو فَعِيلٌ بِمَعْنَى فاعِل كَأَنَّهُ كانَ يَلْحَفُ الأَرْضَ بِذَنَبِهِ أَيِ : يُغَطِّيها بِهِ أَهداهُ له رَبِيعَةُ ابْنُ أَبِي الْبَرَاءِ فَأَثَابَهُ عَلَيْهِ فَرائضَ من نَعَمَ بَنَى كلابٍ قال شيخُنا : وَرَوَى آخِرُونَ أَنَّهُ بالخاءِ الْمُعْجَمَةِ كما يَأْتِي لِلْمُصَنَّفِ والخاءُ الْمُهِمْلَةِ غَلَطٌ وقال آخرونَ بالعكسِ والصوابُ أَنَّهُ يُقالُ بِكُلٍِّ مِنْهُما بِلِصَّحٍ قومٌ أَنَّهُما فَرَسَانِ أَحَدُهُما بالمهملةِ والآخرُ بالمُعْجَمَةِ وستَأْتِي الإِشارةُ إلى الخِلافِ في ل خ ف . ولَحَفَ في مالِهِ كَعُنِيَ لُحْفَةً : إذا ذَهَبَ مِنْهُ شَيْءٌ عن ابنِ عَبَّادٍ وهو قولُ اللِّحْيَانِيِّ . واللِّحْفُ بالكسرِ : أَصْلُ الجَبَلِ . واللِّحْفُ : صُقْعٌ من نَوَاحِي بَغْدَادَ سُمِّيَ بِذلكَ لِأَنَّهُ في أَصْلِ جبالِ هَمَذَانَ وَنَهاوِزِدُ وهو دُونَهُما مما يَلِي العِراقَ . وَلِحْفٌ : وادٍ بالحِجازِ عَلَيَّهِ قَرِيتانِ : جَبَلَةٌ والسَّيِّتارُ نَقْلُهُ المِصَّاغِي . واللِّحْفُ من الأُسْتِ : شَقُّها قال ابنُ الفَرَجِ : سَمِعْتُ الخَصْبِيَّ يَقُولُ : هُوَ أَفْلاسٌ مِنْ ضارِبِ قِحْفِ اسْتِهِ وَمِنْ ضارِبِ لِحْفِ اسْتِهِ وهو شَقُّها قالَ : لِأَنَّهُ لا يَجِدُ ما يَلْبَسُهُ فَتَقَعُ يَدُهُ على شُعْبِ اسْتِهِ وتَقَدِّمُ مِثْلُهُ في ق ح ف . واللِّحْفَةُ بالكسرِ : حالَةُ المُلْتَحِفِ وفي التَّهذِيبِ : يُقالُ : فلانٌ حَسَنُ اللِّحْفَةِ وهي الحالَةُ التي يُتَلَحَّفُ فيها . ومن المجاز : الإِلْحافُ : شِدَّةُ الإِلْحاحِ في المَسْأَلَةِ وفي التَّنْزِيلِ : " لا يَسْئَلُونَ النَّاسَ إِلاَّ حِافاً " وقد أَلْحَفَ عَلَيْهِ : إذا أَلَجَّ . وقال الزَّجَّاجُ : أَلْحَفَ : شَمِلَ بِالمَسْأَلَةِ وهو مُسْتَغْنٍ عنها ومنه اشْتُقَّ اللِّحافُ : لِأَنَّهُ يَشْمَلُ الإِنْسَانَ في التَّغَطِّيَةِ قال : وَمَعْنَى الآيَةِ : لَيْسَ فِيهِمْ سُؤالٌ

فيكونُ إلحافُ كما قال امرؤُ القيسِ : .

" على لاجِبٍ لا يهُتَدَى بِمَنَارِهِ المَعْنَى : ليس بهِ منارٌ فيهُتَدَى بهِ .

قال الجوهريُّ : يُقالُ : .

" وليسَ للمُلحَفِ مِثْلُ الرَّدِّ قال ابنُ برّيّ : هو قولُ بشارِ بنِ بُردٍ وأولُّهُ : .

" الحُرُّ يُلحَى والعَصَا للعَبْدِ .

" وليسَ للمُلحَفِ مِثْلُ الرَّدِّ وعن أبي عميرٍ : أَلحَفَ بهِ وأَعَلَّ بهِ : إذا أَضَرَّ بهِ .

ومن المَجازِ : أَلحَفَ الرَّجُلُ طُفْرَهُ : إذا اسْتَأْصَلَهُ بالمِقَمِّ وكذلكَ أَحْفَاهُ نَقَلَهُ ابنُ عَبَّادٍ زادَ الزَّمخْشَرِيُّ : ويجوزُ كونُ إلحافِ السَّائِلِ منه . وألحَفَ الرَّجُلُ : مَشَى في لِحْفِ الجَبَلِ . وألحَفَ : إذا جَرَّ إزارَه على الأرضِ خِيَلًا وبَطَرًا وبه فَسَّرَ الكسائيُّ بيتَ طَرْفَةِ السَّابِقِ : كَلَحَّفَ تَلَحُّفًا . كَأَنَّهُ غَطَّى الأرضَ بما يَجُرُّهُ من إزارِهِ . ولأحْفَه مُلَحَفَةً : كانَفَه ولازَمَه وهو مَجازٌ . وتَلَحَّفَ : اتَّخَذَ لِنَفْسِهِ لِحافًا نَقَلَهُ الأزهريُّ . وقِيلَ : تَلَحَّفَ بهِ : إذا تَغَطَّى بهِ . ومما يُسْتَدركُ عليه :